0037.JPG

وتجريد النفس وتطهير القلب عن العلائق الجسدانية وبهذا المعنى قال ع في صفة الخضر
علمناه من لدنا علما قال البيضاوي في تفسيره اي مما يختص بنا ولا يعلم الا بتوفيقنا وهو
علم الغيب ثم ان موسى عليه السلام لما كملت مرتبته في علم الشريعة بعثه الله الى الخضر ليعلم موسى
ان لكمال الدرجة في ان ينتقل الانسان من علوم الشريعة المبنية على الظواهر الى علوم البواطن
المبنية على الاشراق على البواطن والتطلع على حقايق الاحوال وحاصل ذلك ان الخضر عليه السلام
كان مخصوصا بالوقوف على بواطن الاشياء وبالاطلاع على حقايقها كما هي عليها في انفسها
فكان مخصوصا بجناب الاحكام الحقيقية على تلك الاحوال الباطنة واما موسى عليه السلام
فما كان كذلك بل كانت احكامه مبنية على ظواهر الاحوال والمراد من مجمع البحرين ملتقى بحري
فارس والروم من جهة الشرق اوه او بافريقيا او طنجة والعتب من الله تع محمول على ما
يليق به فيحمل على انه لم يرض عند ذلك او على انه آخذه بذلك العتب الذي هو تغيير النفس
مستحيل على الله تع وظن ابن بطال في شرحه ان المقصود من الحديث التنبيه على ان
الصواب من موسى كان ترك الجواب وان يقول لا اعلم وليس كذلك بل رد العلم الى
الله تع فتعين اجابه اولم يجب فان اجاب قال الامر كذا والله اعلم وان لم يجب قال
الله اعلم ومن ههنا تأدب المفتيون في اجوبتهم بقولهم والله اعلم كما ذكره البدر العيني
فلو قال موسى انا والله اعلم لكان صوابا وانما وقع المؤاخذة باقتصاره على انا اعلم
وانما عتب الله عليه تنبيها له وتعليما لمن بعده وكيلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه واجل
فيهلك قال العيني وانما الجأ موسى للخضر للتأديب لا للتعليم وفي هذا القدر كفاية والله اعلم
ويجوز في زماننا القيام لمن داخل من الاعاجم والاكابر والواطية بنية الدنيا وجاه الدنيا ويجوز ذلك
والاعراض عنه لاكابر والحكمي والحكائيا تا بالنعوت ايضا كما اشعر على قدره وتستطير اكم الانسان بالملك
ونحو من الالقاب والتعبير عنه المكتوب اليه بالمجلس العالي والشافي والجناب ونحو ذلك من الاوصاف العرفية
وانواع من الخطابة للملوك كل هذا كله من الامور العادية لم يكن في السلف ونحن اليوم نفعله في المكاتبات وهو جائز
ما دام به لا يكون بدعة ولقد حضرت يوما عند عز الدين بن عبد السلام رح وكان من اعيان العلماء والي الجيوش
في الديار المصرية والقضاة على الكتاب والسنة فتقدمت اليه فتيا فيها ما تقول ائمة الدين في القيام الذي احدثه اهل
ميدان لم يكن في السلف هل يجوز او لا يجوز ويجر فكتب رضي الله عنه في الفتيا قال رسول الله ص لا تباغضوا ولا تحاسدوا
ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا وترك القيام في هذا الوقت يفضي الى المقاطعة والمدابرة فلو قيل
بوجوبه كان بعيدا انتهى